

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-190907

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-190907-2023)

في الدعوى المقامة

من / المكلف

المستأنف

هوية وطنية رقم (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2024/04/28م اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/03/26م، من / ... هوية رقم (...) بصفته مالك سابق لمؤسسة ... للمقاولات العامة، سجل تجاري رقم (...). على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-2526) الصادر في الدعوى رقم (2022-Z-97021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1432هـ إلى 1436هـ، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى المقامة من المدعي / ... (رقم مميز ...) ضد المدعى عليها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، لعدم تقديم اعتراضه على قرار المدعى عليها محل الدعوى خلال المدة النظامية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...). فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة، حيث يكمن استئناف المكلف فيما يخص شطب سجله التجاري، فيوضح المكلف بأنه قد قام بافتتاح مؤسسة ... عام 1432 هـ وتم إلغاء الرخصة الخاصة بالبلدية بعدها بعام واحد،

كما لم تتم استفادته من هذا الترخيص وذلك كما يتضح بشطب هذه الرخصة بعد استخراجها بما يقارب العام، وحيث أنه لم يتم إلغاء السجل التجاري إلا في تاريخ 1439/09/09هـ وذلك لجهله بالأنظمة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-190907

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-190907-2023)

والتعليمات وقد صدرت له فاتورة بمبلغ (3125) ريال، وحيث أنه لا يستطيع سدادها لظروفه المادية الصعبة. وتم حضوره لجلسة الحكم وتم رفضها لأن الوكالة الخاصة بالوكيل لم يكن مذكور في النص الخاص بالوكالة (مسمى لجنة المنازعات الضريبية) وتم تعديلها للوكيل. ويطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأحد الموافق 2024/04/28م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المدضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/ 04/ 08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن الربط الزكوي للأعوام من 1432هـ إلى 1436هـ، وحيث يكمن استئناف المكلف فيما يخص شطب سجله التجاري، وبناء على ما تقدم، وحيث يدفع المستأنف بشطب السجل التجاري بتاريخ 1439/09/09هـ، وباطلاع الدائرة على الربوط محل الاعتراض وحيث يتبين صدورها بتاريخ 1442/11/05هـ أي بعد شطب السجل، عليه فقد تم توجيه الربط لشخص غير مكلف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء إجراء الهيئة.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-190907

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-190907-2023)

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، هوية وطنية رقم (...)، رقم مميز (...)، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (2022-2526-IFR) الصادر في الدعوى رقم (Z-97021-2022) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1432هـ إلى 1436هـ.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء إجراء الهيئة.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.